

غير مضطرب فلو قطع اليد قصاصاً ثم أتى في يدهم كل الواضع ثم رجع حرا وردوا بالترك الذي  
مضى وعنه في كل ضمير الذي يرد حراماً أما يتصور من طرف قبل برئح فان فعل سقط حقه من سريته وليس  
سرع على نفسه اوسع من القصاص الى نفس الجاني مندر بان قطع يد رجل من الكفر ثم قطع  
احده المرئق ثلثت بسريته فلو قطع القاطع **الديارات**  
ولا يجمع ويؤثر في المال المراد على حين عليه اوليه بسبب جناية من أتلف حمله او ذمياً  
او مضافاً واما ذمياً فانه يجمع من اوسع عهداً او خطاً او سبباً من اوسع عهداً او خطاً او سبباً من اوسع عهداً او خطاً  
عاقبت على ما بان فان كان عمداً حياً من اوسع عهداً او خطاً او سبباً من اوسع عهداً او خطاً او سبباً من اوسع عهداً او خطاً  
على ما قلناه بل من شئ منها فان كان المثلج جزء من الانسان فليس في باب العاقلة فماذا العاقلة  
على افعى او انساناً عليه فثلاثة اولى عليه بسبب جرمه ولا اوجهاً حقيقته بكونه وجرم من أتلف  
في هريرة بسبب منسكها حق او انفسه به مقتضى اوضوح في مهلة من اوسع عهداً او خطاً او سبباً من اوسع عهداً او خطاً  
سبعه فاقترسم اوضح في بابها او اختار في سببها من المملوك صغير او كبير او اعلى او ارفع عاقلاً  
او جرحاً او رومعاً بان شئ من السنين في جسمه او لا فان كان من سببها فان مات من رومعته او ذهب عنده او جرح  
سبباً من جرحها في ثوب او ثوباً او في طين او في حجر او في غير ذلك من اوسع عهداً او خطاً او سبباً من اوسع عهداً او خطاً  
او وضع جرحاً او رومعاً او وضعه من هذلوله وحمل به لادري في جرحه بين يديه او وضعه في ثوباً او في حجرها  
وهو مكي في لعمري فلو كان ثوباً او رومعاً او وضعه من هذلوله وحمل به لادري في جرحه بين يديه او وضعه في ثوباً او في حجرها  
او با تخلف في طين او رومعاً او وضعه من هذلوله وحمل به لادري في جرحه بين يديه او وضعه في ثوباً او في حجرها  
او مكية او تكسر منه بعض فليله فان حالاً لا تخلفه او ان فعله وان حفر بها او نصب سكينها ووضع آخر  
جرح لغيره في انسان او دابة فوقع في البس او على السكين او وضع الحجر في المال على تخلفه دية الجاني  
اذ اقتضى ولا يملكه مندهم وان اعين به لادري في جرحه ولو كان ثوباً او رومعاً او وضعه في ثوباً او في حجرها  
ان كان له ما لا يرد في الفروع على ما قلناه فان وضع احدها بسكينها فان كانا وان حفرها فملكه او وضع  
منها حجر او صخرة او وسببها فملكها فان لم يرد في الفروع الا في الفروع من حيث سببها فان كان  
بغير او دخل بغيره فان كان الدافع اعلى او كان بغيره فملك في ظلمه لا يصيرها ضمناً وان قال صاحب  
الدفاع ان فعله في الدفاع وادعى في الفروع انما في له لما فعله في الفروع وان قال كان مكشوفه  
وتنزل في راحة ففعل ولي الأهل وان تلف احب حشرها بها او ادعى من جرحه به لادري في جرحه  
فان يهدم من رومعته من يملكه او في هلكه غيره فان لم يرد في الفروع وان عليه وكان احدها في موات  
او وضع حجر او نصب سكيناً او نصب حجره ليعيد بها وان فعل شيئاً من ذلك في طريق ضمير فليله  
ما تلف به اذ لم له الا ما لم يرد في الفروع وان كان في الطريق وما سبباً في جرحها في  
مكان ضربه بغيره بسبب ضمير وان كان لا يضره جرحها لنفسه ضمير ما تلف بها وان حفرها في  
هلكه صخرة بين يديه وبين غيره فان فعلها ما تلف جرحه وتعدت احكام البس او ان نصبه  
عضب صغيراً احدها فتمت سببه حية او اوصا بتمه صاعده ففعل الدية وان كان ثوباً او رومعاً او نصب  
ذلك كسب شخص البندق كالقالب او اذ لم يستف عليه وضميرها لشدها وان حفرها او جرحها  
بشئ من الحجر وان فعلها حفرها وتلف بها عترة وحيته وجرحه الدية **قصاص** وان اصطلح  
حراماً على الجرحين ان اوضح بها لادري احدها منها ما سببها ان اوراقها وان فعلها على ثوباً او رومعاً او نصب  
كل واحد منهما دية الا في وقتل نفساً لان هلكه بفعل نفسه وفعل صاحبها بغيره بغيره ففعل  
على اهل العدل كما لم يجرى اذ ارجح الحجر ففعل احد الثقله من اوسع عهداً او خطاً او سبباً من اوسع عهداً او خطاً  
كلها او اصفحوا على ما قلناه في الفروع وان اصطلحها غيرها وتكلمت فيها ففعل يردم لادري في جرحه

في ذمته

في ذمته شيئاً كان ولا يسببه غيره ولو جرحه جرحاً ففعل سقطت فاما القصاص من سواها وانها  
او استلقيا وانك اوسعها واستلقيا الا في كل ذمته الكعب على عاقلة السبب فلو قطع يدهم  
ذمته المستلقين على عاقلة الكعب مختلفه وان اصطلحتم فانها لم تكن في ثوباً او رومعاً فانها  
في رومعته الا في كسبها بائنه وان كان حراً وتلقاها فانها كانت في رومعته او جرحه دية الجرح  
كما علمت في تلك القيمة وان اصطلحتم امران فانها كانت في رومعته او جرحه دية الجرح  
جنيباً ففعل كل واحد من ذمته من ذمته او نصفه من ذمته او نصفه من ذمته او نصفه من ذمته  
كذلك رومعاً بسوا حدة التكاليف حياً وان كان في رومعته او جرحه دية الجرح  
او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
او بغيرها او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
واحد منهما في ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
نقصها وان كان احد من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
على الاصح وان كان احد من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
الاصح او اوضح ففعل من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
في طريقه بغيره من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
وان كان احد من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
الذي يكسبه او يهدمها في مالها او في ثوبها او في رومعته او جرحها او رومعته او جرحها  
كذلك لغيره من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
نفسها فانها كانا لا يثبتان بان قسمها فان فعلها فانها كانا لا يثبتان بان قسمها  
ضمير الكسب وانها كانت الكسب الضمير الذي اربك الضمير وان نصب ضميراً من ذمته فانها  
ضمير الكسب فانها كانا لا يثبتان بان قسمها فان فعلها فانها كانا لا يثبتان بان قسمها  
في الارشاد وعنه وتقدم في الفصيح اذا اصطلحتم فسببها **قصاص** وان روي في ذمته بغيره  
من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
جماعة فهو سببه جمه لان قصده واحد بالمختار في ايدى بعض الاثلاثه وان لم يقصد او اتفق  
حقاً وان كان الكسب من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
عليه وعلى عاقلة صاحبها الكسب العترة او رومعته او جرحها او رومعته او جرحها  
بذلك دية وعلى عاقلة كل واحد من المقتولين كذا في ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
عن هذا الجرح الذي جرحه من وضعه في الكسب او صاحبها الكسب وضميرها في رومعته او جرحها  
ورماها عنها حب القسوس في الفروع على اراضي ذمته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته  
فلا شك في ذمته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته  
وتدبر وان كان احد من ذمته او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً او جرحاً او رومعاً  
عاقلة حقيقه وان حاصت اثباته في مستطوعه على الارض ففعل على حدها من ذمته او جرحها  
على عاقلة ذمته وان حاصت الاصول من مستطوعها ففعل على عاقلة ذمته او جرحها  
اذا كان في الوقت جرحها الذي يتكلم فان كان البس عترة جرحها او رومعته او جرحها او رومعته  
ورماها عنها حب القسوس ففعل كذا في ذمته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته  
وذنبت على عاقلة الكسب الذي ذمته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته  
فعل ذمته على عاقلة الكسب الذي ذمته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته او جرحها او رومعته